الأمم المتحدة AS

Distr.
GENERAL

A/48/162
S/25742
7 May 1993
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والأربعون
البند ٤٦ من القائمة الأولية*
مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

مجلس الأمن
السنة الثامنة والأربعون

رسالة مؤرخة ٧ أيار/مايو ١٩٩٣ وموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طي هذا نص البيان الصادر في ٧ أيار/مايو ١٩٩٣ عن حكومة جمهورية الأرجنتين فيما يتعلق بالعمل الذي قامت به من جانب واحد المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والذي تسعى بموجبه إلى بسط ولايتها القضائية البحرية في المياه المتاخمة لجزيرتي جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٤٦ من القائمة الأولية ومن وثائق مجلس الأمن، وعلى توجيه نظر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إليهما.

(توقيع) رؤول أ. ريكارديس
القائم بالأعمال بالنيابة

* A/48/50.

المرفق

بيان مؤرخ في ٧ أيار/مايو ١٩٩٣ صادر عن
حكومة جمهورية الأرجنتين

اعتمدت حكومة المملكة المتحدة اليوم تدبيرا يقضي ببسط ولايتها القضائية المزعومة فيما يتعلق بالحيزات البحرية المحيطة بجزيرتي جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية.

وحكومة الأرجنتين ترفض بقوة هذا التدبير، وتؤكد من جديد حقوقها المشروعة في سيادة جمهورية الأرجنتين على جزيرتي جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية وتشير إلى أن هذه الأراضي تشكل جزءا من النزاع المتعلق بالسيادة وهو نزاع تعترف به الأمم المتحدة وتبقيه قيد النظر.

وفي هذا السياق، سلمت مذكرة رفض رسمية إلى سفارة المملكة المتحدة في بوينس أيرس، وصدرت تعليمات إلى سفارة جمهورية الأرجنتين في لندن باتخاذ نفس الخطوة لدى الحكومة البريطانية. بالاضافة إلى ذلك، سيحال نص هذا البيان إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى الأمين العام لمنظمة الدول الأمريكية مع طلب بتعميمه بوصفه وثيقة رسمية من وثائق هاتين المنظمتين.

وتجدر الاشارة إلى أنه مر أكثر من ٢٠ سنة منذ أن بسطت جمهورية الأرجنتين ولايتها القضائية وسيادتها على الحيزات البحرية المتاخمة للأراضي الأرجنتينية، بما في ذلك هاتان الجزيرتان، وذلك وفقا للقانون الدولي. وقد نص القانون رقم ١٧٠٩٤ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ على بسط هذه الحقوق على امتداد ٢٠٠ ميل بحري وعلى السيادة على الجرف القاري.

وفي وقت لاحق، تم، في القانون رقم ٢٣٩٦٨ المتعلق بالحيزات البحرية والصادر في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، تحديد نطاق الولاية القضائية للأرجنتين وسيادتها على هذه الحيزات، بما في ذلك جزيرتا جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية.

ويمكن مشاهدة نطاق تلك التشريعات في الرسم التخطيطي المرفق.

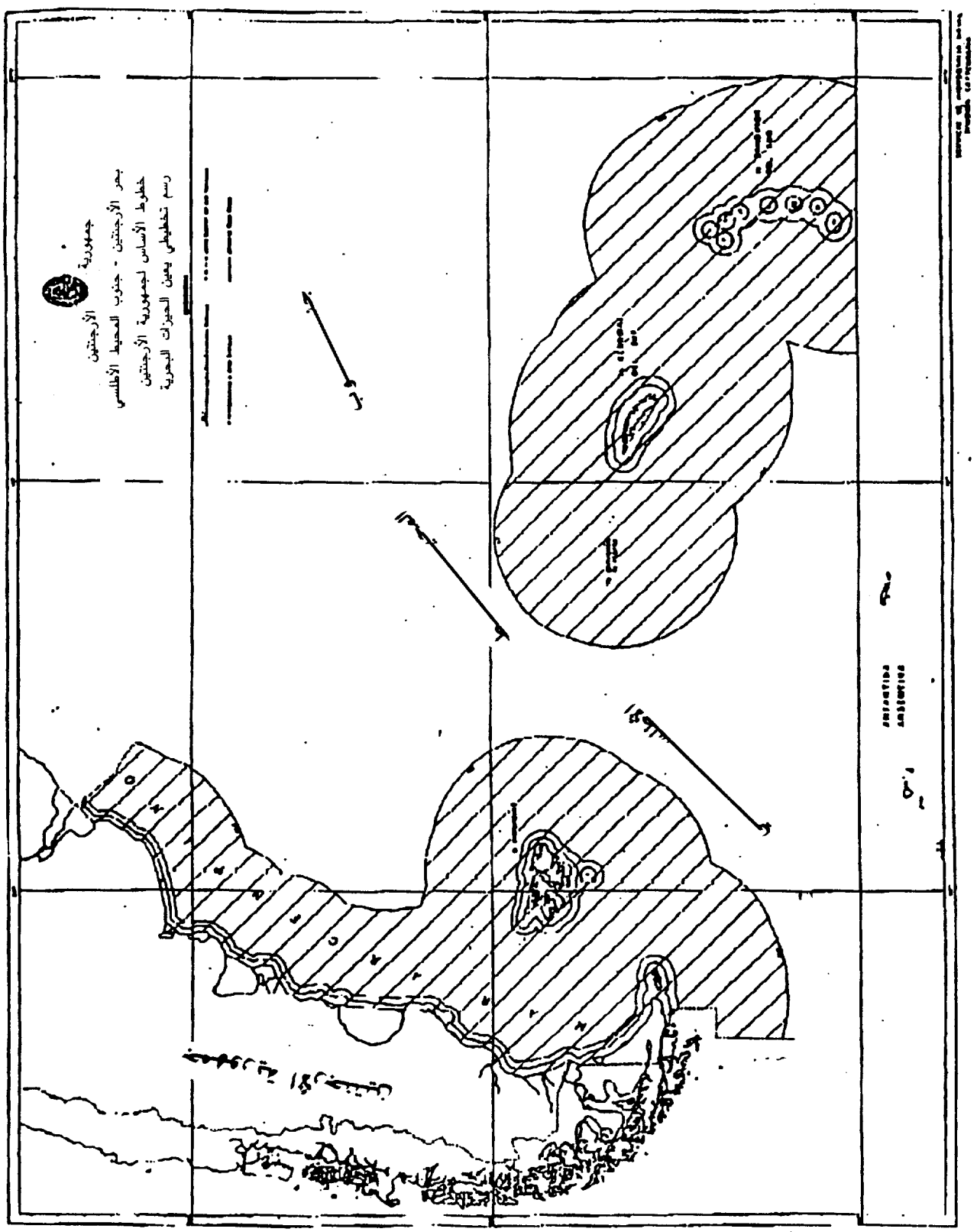
جمهورية
الأرجنتين
بحر الأرجنتين - جنوب المحيط الأطلسي
خطوط الأساس لجمهورية الأرجنتين
رسم تخطيطي يبين الجيرات البحرية